

سنن النسائي الكبرى (السنن الكبرى)

1401 - أخبرنا العباس بن الوليد بن مزيد قال أخبرني أبي قال نا الأوزاعي قال حدثني الزهري قال حدثني عطاء بن يزيد عن أبي أيوب أن رسول الله ﷺ قال A قال Y الوتر حق فمن شاء أوتر بخمس ومن شاء أوتر بثلاث ومن شاء أوتر بواحدة